

الوثيقة الختامية للمناقشة المواضيعية

بشأن "الحق في الحياة الأسرية: المنظور الإسلامي ومنظور حقوق الإنسان لمواجهة التحديات التي تواجه مؤسسة الزواج"

الدورة العادية العشرون

للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي

جدة، ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢: عقدت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي مناقشة مواضيعية بعنوان "الحق في الحياة الأسرية: المنظور الإسلامي ومنظور حقوق الإنسان لمواجهة التحديات التي تواجه مؤسسة الزواج" خلال الدورة العادية العشرين في ١٨ ديسمبر ٢٠٢٢. وافتتح المناقشة معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي، حسين إبراهيم طه، ومعالي السيد ماجد الغانمي، نائب وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية للتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية، ورئيس الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي الدكتور حاجي علي أسيكول. وشارك في هيئة المناقشة كل من منسق مجموعة سفراء منظمة التعاون الإسلامي في جنيف، والمراقب الدائم لمنظمة التعاون الإسلامي لدى الأمم المتحدة في جنيف، والمديرة التنفيذية لمنظمة تنمية المرأة، ورئيس منظمة حماية الأسرة العالمية، ورئيس المجلس الوطني الماليزي لحقوق الإنسان، وممثلي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز أنقرة)، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي. كما شارك عدد كبير من الدول الأعضاء والدول المراقبة في المناقشة وساهموا فيها. واستنادا إلى المناقشة الشاملة، اعتمدت الهيئة ما يلي كوثيقة ختامية للمناقشة المواضيعية:

تسترشد بهدي القرآن الكريم في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا" إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ" (سورة الحجرات، الآية ١٣) والسنة النبوية الشريفة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، الذين جاء فيهما أن المجتمع لا يمكن أن يزدهر إلا من خلال أسرة مستقرة تتحقق بالزواج بين رجل وامرأة، يكون لها زوجا وتكون له زوجة، على أساس من السكنية والمودة والرحمة.¹

تشدد على الكرامة الأصيلة في جميع البشر والمساواة وعالمية حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف لكافة البشر، والتي تتسم بعدم قابليتها للتجزئة وتربطها وتشابكها، وتتحقق هذه الحقوق باعتبار الخصوصيات الوطنية والإقليمية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، على النحو المنصوص عليه في المبادئ الإسلامية والمعبر عنها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وإعلان القاهرة لمنظمة التعاون الإسلامي بشأن حقوق الإنسان، لإنشاء مجتمعات سلمية تحترم حقوق الإنسان.

تتمسك بالمبادئ والقيم المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ٢٣)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة ١٠)، وميثاق منظمة التعاون الإسلامي، واتفاقية حقوق الطفل، وإعلان القاهرة لمنظمة التعاون الإسلامي لحقوق الإنسان الذي اعتمد مؤخرا، وميثاق منظمة التعاون الإسلامي وبرنامج العمل العشري، وإعلان جدة بشأن تمكين

¹ سورة الروم، الآية ٢١

مؤسسة الزواج والأسرة والحفاظ على قيمها في الدول الأعضاء، و"استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي لتمكين مؤسسة الزواج والأسرة"، وقرار الأمم المتحدة رقم ٢٦/١١ بخصوص حماية الأسرة، والتي تؤكد من جديد الدور الحيوي للأسرة في المجتمع، وتلزم جميع الدول بشكل لا لبس فيه بتوفير الحماية والدعم للأسرة لتعزيز الرفاه الاجتماعي والتماسك والتكامل والتنمية المتجانسة لبناء مجتمعات مسؤولة وسلمية.

تقرر بأن الأسرة هي أقدم وأهم مؤسسة وصلت إلينا في شكلها الأصلي، منذ آدم وحواء، انطلاقاً من التكوينات البدائية للمستوطنات البشرية إلى المجتمعات المتطورة، وأن الأسرة، سواء النووية أو الممتدة منها، كانت تاريخياً، ولا تزال تعمل في جميع المجتمعات البشرية كمؤسسة اجتماعية أساسية لأداء الوظائف الإنجابية والتعليمية والاجتماعية التصنيفية والروحية والثقافية والاقتصادية .

تعرف الأسرة بأنها "الوحدة الطبيعية والأساسية في المجتمع ولها الحق في الحماية من جانب المجتمع ومن جانب الدولة² على النحو المنصوص عليه في العديد من الوثائق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

تشدد على أن الزواج في الإسلام وكذلك في جميع الديانات الإبراهيمية وبعض الديانات الأخرى، هو عقد اجتماعي و/أو ديني بين رجل وامرأة يرتبطان بالحقوق والمسؤوليات المتبادلة، التي تتسامى عن مجرد الاتصال الجنسي إلى الإشباع النفسي والروحي، وأنه شرع من أجل التناسل والرعاية وتربية النسل المنسجمة وتنمية المجتمع. ويبين القرآن الكريم أن الزواج اتحاد بين رجل وامرأة قوامه الود والحنان والرعاية بحيث يجد كل منهما في الآخر الكمال والهدوء والدعم.³ وإذا تؤكد من جديد في هذا الصدد أن الزوجة والزوج يتمتعان بالمساواة في الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان الأساسية، ولكن لهما أدواراً ومسؤوليات مختلفة في الأسرة والمجتمع.

تبرز أن الزواج يشكل الأساس الوحيد للعلاقات الجنسية والعيش المشترك والأبوة، وأن الأسرة هي من أهم المؤسسات الاجتماعية التي توفر "منافع اجتماعية" جمّة للفرد والمجتمع، وأن الأسرة القوية القائمة على الزواج بين رجل وامرأة هي "المؤسسة الأساسية التي تنقل إلى الأجيال المقبلة مواطني القوة الأخلاقية والتقاليد والقيم التي تدعم الحضارة،⁴ ولذا فإن كافة المجتمعات لها مصلحة ملحة في الحفاظ على مؤسسة الزواج من أجل أسرة مستقرة وما ينشأ عنها من مجتمعات سلمية وقادرة على التكيف.

تؤكد على ضرورة ضمان تكافؤ الفرص لجميع أفراد الأسرة، بمن فيهم النساء والفتيات، في تنمية قدراتهم البدنية والعقلية والروحية والفكرية وغيرها من القدرات البشرية داخل الأسرة، فضلاً عن ضرورة حماية أفراد الأسرة من جميع أشكال العنف البدني والعاطفي والنفسي، ومن سوء المعاملة.

² الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ١٦ (٣).

³ سورة الروم، الآية ٢١

⁴ <http://www.familywatchinternational.org/fwi/documents/FWIpolicybrieftraditionalmarriagefinal.pdf>

تؤكد أيضا أن الزواج يمنح حقوقا ويرتب المسؤوليات ويوجب الحماية لكل من الزوج والزوجة، وأن أي شكل من أشكال الاختلاط أو التساهل الجنسي أو العيش تحت سقف واحد خارج إطار الزواج، باسم "حرية الاختيار"، مما قد يهدد سلامة الأسرة، إنما يؤدي إلى نتائج ضارة على النسيج المجتمعي، وبالتالي لا يمكن السماح به على الإطلاق.

تشدد على أن الزواج بين رجل وامرأة هو الطريقة الوحيدة الصحيحة لحصول الزوجين على الرضا الحقيقي، والكرامة السامية دون الإخلال بالنظام الاجتماعي، وأنه لهذه الحكمة الإلهية ترى جميع الديانات الإبراهيمية: اليهودية والمسيحية والإسلام أن الشذوذ الجنسي مقيت وممنوع، وإذ تعرب عن إدانتها الشديدة في هذا الصدد، لمحاولات إعادة تعريف الزواج ليشمل ما يسمى بزواج الشواذ، أو الزواج دون جنس، أو الشكل البديل للأسرة.

ترفض رفضا باتا تأطير النقاش المتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسية حول حق الأفراد من الشواذ ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسية في ممارسة أسلوب حياتهم كقضية من قضايا حقوق الإنسان، وتؤكد في هذا الصدد على أن المفاهيم الجديدة والمثيرة للجدل المتعلقة بزواج جماعات الميل الجنسي والهوية الجنسية والشواذ ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسية ليست عالمية ولا تعترف بها المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

تقر بالتحديات التي تواجه القيم الأسرية للأقليات المسلمة والتي تشمل التربية الجنسية الشاملة، والميل الجنسي والهوية الجنسية، والاتجاه المتزايد لتبني علاقات خارج إطار الزواج؛ وللتصدي لهذه التحديات، يجب دعم الأقليات المسلمة لتوفير التعليم الديني في المدرسة والمنزل على حد سواء.

تدعو كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان، لجان المعاهدات والمقررون الخاصون والوكالات، والمنظمات الإقليمية إلى عدم تجاوز حدود ولاياتها وإدراج محتوى يروج للقيم الخلافية للشواذ ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسية، والتربية الجنسية الشاملة، وتضمن ملاحظات قانونية، بما في ذلك تعليقات عامة تتجاوز نطاق الاتفاقية أو المعاهدة، في تجاهل تام لموقف عدد كبير من دول منظمة الأمم المتحدة.

تعرب عن إدانتها لواقع أن بعض المنشورات الصادرة عن مختلف هيئات الأمم المتحدة مثل اليونسف واليونسكو ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبعض المنظمات الإقليمية الأخرى تروج لمعايير الميل الجنسي والهوية الجنسية التي تتعارض مع حقوق الإنسان العالمية، وتسيء إلى القيم الدينية، فضلا عن احتمال إضرارها بالصحة البدنية والنفسية للطفل، وتحت في هذا الصدد هيئات الأمم المتحدة هذه على الامتناع عن استخدام مواد الدعوة هذه التي لم تتم الموافقة عليها أو اعتمادها بتوافق الآراء، مما يقوض روح قيم حقوق الإنسان ومعاييرها وصكوكها المقبولة عالميا.

تقرر بأن موقف منظمة التعاون الإسلامي يؤيده عدد من الدول غير الأعضاء فيها من آسيا وأفريقيا وأوروبا، والتي دعت إلى: (أ) أهمية احترام القيم والحساسيات الوطنية والإقليمية والدينية؛ (ب) تجنب الضغوط الخارجية أو التدابير القسرية للتأثير على مواقف البلدان النامية؛ (ج) الرضا المبدئي والتام لقرارات الأمم المتحدة المثيرة للجدل بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسية. وقد ساعد مثل هذا التحالف بين المجموعات ذات التفكير المماثل على إدراج تعديلات تحد من تأثير القرار الأصلي، ولكن مع ذلك، يلزم بذل جهد متواصل ومحكم التنسيق من أجل تجميع محاولة الضغط الذي تقوم به لوبيات الشواذ ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية من أجل إعادة تعريف مفهوم الزواج.

تدعو جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى الالتزام وحماية وتعزيز الموقف الموحد للمنظمة بشأن مؤسسة الزواج والأسرة، الذي يستند إلى دعم تعريف الأسرة المعترف به دولياً، والقواعد الراسخة للأمم المتحدة، ولغة توافق الآراء، التي تحترم حقوق وواجبات مختلف أفراد الأسرة مثل الوالدين الوحيدين أو الأوصياء أو كبار السن أو أفراد الأسرة الممتدة.

تشدد على ضرورة التنفيذ الكامل من جانب كافة الأطراف للمبادئ والحقوق المنصوص عليها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بحماية مؤسسة الأسرة وأفرادها، وتدعو في هذا الصدد جميع الحكومات إلى تقديم أقصى قدر من الدعم لهذه الوحدة الأساسية من وحدات المجتمع من أجل تعزيز الفضيلة والعدالة الاجتماعية والتنمية، وهي عناصر مهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفي الوقت نفسه تعرب عن إدانتها الشديدة للمحاولات التي تبذلها بعض البلدان والمنظمات المانحة لفرض قواعد الميل الجنسي والهوية الجنسية على البلدان النامية عن طريق وسائل الإعلام، واستغلال الحاجة للمساعدات المالية للمساعدات الإنمائية، وممارسة الضغوط السياسية على البلدان التي تحتاج إلى هذه المساعدات الإنسانية والإنمائية.

تدعو جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك آليات الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي، والمنظمات الإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية إلى جعل الأسرة في صميم خططها، فضلاً عن تجنب نشر المغالطات والمفاهيم الإشكالية التي تتعارض مع القيم الأسرية العالمية، وتشدد في هذا الصدد على أهمية الاضطلاع بأنشطة المناصرة في المحافل ذات الصلة، بما في ذلك العمل مع المنظمات غير الحكومية المؤيدة للأسرة لعقد مؤتمرات وحلقات دراسية بهدف تعزيز القيم الأسرية والنهوض بها.

تؤكد على ضرورة توعية الأطفال بالصحة الجنسية والإنجابية على نحو يراعي الاعتبارات الثقافية والملائمة لقدراتهم العقلية الفتنية، وتعرب عن إدانتها للممارسة المتمثلة في تشجيع القواعد المخلة عن طريق "التربية الجنسية الشاملة" و"التحول الجنسي" للأطفال، التي تشمل المفاهيم والسلوكيات والممارسات المستهجنة أخلاقياً والتي تضر بالصحة البدنية والعقلية وتتعارض مع معتقدات الجماعات والمجتمعات الدينية، بما فيها المعتقدات الإسلامية.

تلاحظ بقلق أن النماذج الديمغرافية والتكنولوجية والإعلامية المستجدة تشكل تحديات خطيرة لاختبار مرونة مؤسسة الأسرة والزواج القديمة قدم الزمن، وأن التحولات الاجتماعية والاقتصادية الكلية المقترنة بتكثيف التكنولوجيا والعولمة بدأت تؤثر تأثيراً كبيراً على شكل

الزواج ونمطه وقيمه وعلى مؤسسة الأسرة، وبالتالي فإن إضعاف مؤسسة الزواج والأسرة له آثار ضارة واسعة النطاق على النمو الاقتصادي والسكان، وصحة الأفراد والمجتمعات ومستقبل الأطفال، وقد تضررت المجتمعات الغربية بصورة خاصة من جراء التحديات التي تواجه الزواج والأسرة مما نجم عنه "أزمة أسرية".⁵

وإذ تثنى على الجهود التي تبذلها منظمة التعاون الإسلامي لوضع "استراتيجية شاملة لمنظمة التعاون الإسلامي لتمكين مؤسسة الزواج والأسرة"، وعلى الجهود التي تبذلها مجموعة سفراء منظمة التعاون الإسلامي في جنيف ونيويورك لمواجهة المحاولات المتنامية الرامية لإعادة تعريف مؤسسة الزواج والأسرة في مختلف المحافل الدولية، وتحت على مواصلة الاضطلاع بالدور الحاسم المتمثل في تقديم مفاهيم متماسكة وقوية للأسرة والزواج إلى العالم من منظور إسلامي ومن منظور حقوق الإنسان.

تؤكد على ضرورة تعزيز المنظور الإسلامي بشأن حماية الحق في الحياة الأسرية في سياق الزواج وكيف يمكن أن يعزز أوجه الحماية القائمة المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان مع تجنب خلق مفاهيم جديدة مثيرة للفرقة وغير مقبولة كونيا ولا تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

تحت الدول الأعضاء على التصدي لمختلف التحديات التي يواجهها أفراد الأسرة في مجال القيود الاجتماعية والاقتصادية كالفقر والتخلف، وتشدد على المزايا المتعددة الأبعاد لإدراج سياسات وبرامج محورها الأسرة في خطط التنمية الوطنية والدولية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

تدعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى إنشاء "المجموعة الأساسية لحماية الطفل والأسرة" في منظمة التعاون الإسلامي لدى الأمم المتحدة، في كل من نيويورك وجنيف، للدعوة بشكل استباقي للسياسات المؤيدة للأسرة وتعزيز حقوق الإنسان العالمية الراسخة، بما في ذلك من خلال وضع سلسلة من قرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن حماية الأسرة في جنيف، واقتراح توصيات الاستعراض الدوري الشامل الموجهة نحو الأسرة، والاحتفال باليوم العالمي للأسرة في ١٥ مايو، وتنظيم فعاليات جانبية للأمم المتحدة بالشراكة مع البلدان والمنظمات غير الحكومية ذات التفكير المماثل.

تحت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على أن تقوم، تمثيا مع التزاماتها، بوضع وتنفيذ سياسات وتدابير تركز على الأسرة وتراعيها في مختلف الميادين لحماية مؤسسة الزواج والأسرة من التحديات الخارجية والداخلية على السواء، وتوصي في هذا الصدد بأن تنظر الدول الأعضاء فيما يلي:

⁵ باسكرفيل، س. (٢٠٠٩) الحرية والأسرة: أزمة الأسرة ومستقبل الحضارة الغربية. هيومانيتاس، ٢٢(٢/١)، ١٦٨.

- أ. اتخاذ التدابير الإدارية والتشريعية، بما في ذلك برامج العمل الوطنية، لبناء أسرة مستقرة ومنتجة تهدف إلى تنشئة مواطنين متزنين في كنف تعاليم الإسلام وقيمه الثقافية والحضارية دون مساس بمصالح الأقليات التي تعيش بين ظهرانيهم؛
- ب. الاستفادة من الخبرات التشريعية والمستجدات السياسية في الدول الأعضاء بشأن القضايا المؤيدة للأسرة بغية تمكين كل فرد من أفرادها من تنمية قدراته وتسخيرها على أكمل وجه؛
- ج. تمكين بيئة مؤسسة الأسرة والزواج من خلال أنشطة التعليم والتدريب والمعرفة وبناء القدرات لبناء قدرة الأسرة على التكيف وضمان المشاركة النشطة لأفراد الأسرة في التنمية الوطنية؛
- د. وضع استراتيجيات إعلامية قوية واستباقية لمواجهة "تطبيع" الميل الجنسي والهوية الجنسية على المستوى الوطني، مع التركيز بشكل خاص على جيل الشباب والإعلاميين والمتخصصين في مجال الترفيه، لإنشاء قاعدة معرفية جذابة للمشاركة الموضوعية مع كافة الأطراف المعنية.
- هـ. مواءمة تنفيذ برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام ٢٠٢٥ مع أهداف التنمية المستدامة على نحو يجعل من الأسرة عاملاً مساعداً على تحقيق هذه الأهداف.
- و. اعتماد سياسات فعالة لكبح العنف ضد النساء والفتيات في إطار مؤسسة الزواج والأسرة، وسن قوانين تستهدف ضمان العدل بين الجنسين؛
- ز. إدماج المرأة في عملية اتخاذ القرار ووضع السياسات المتصلة بتمكين الأسرة ومرونة سوق العمل لتمكين المرأة من تحقيق التوازن بين عملها والتزاماتها الأسرية؛
- ح. استنباط أدوات تعليمية للأطفال لمواجهة المفهوم الضالّ للميل الجنسي والهوية الجنسية وتدريب المعلمين في المدارس والسياسيين وموظفي الخدمة المدنية على القيم الأسرية حتى يتمكنوا من التصدي بفعالية لخطط مناهضة الأسرة أو الحقوق الجنسية في جميع المجالات ذات الصلة؛
- ط. إدراج دورات التعليم العالي بشأن دور الأسرة وحمايتها، كعنصر من عناصر المناهج التعليمية في مختلف المستويات الدراسية.
- ي. اتخاذ إجراءات متضافرة في إطار نهج متكامل وشامل لحقوق الإنسان والتنمية للقضاء على الفقر المدقع داخل الأسرة، وصرف المنح والقروض الصغيرة لتمكين الأسر المستفيدة من إقامة مشاريع مدرة للربح لإيجاد وسائل دخل مستدامة؛
- ك. إدماج تمكين الأسرة بوصفه جزءاً لا يتجزأ من خطط التنمية الوطنية وتعميم مراعاة هذا الموضوع في الخطاب الوطني ووسائل الإعلام، ومن خلال ثقافة وحقوق الإنسان، وكذلك الشروع في وضع السياسات القائمة على الأدلة من خلال جمع بيانات مصنفة موثوق بها، وإجراء بحوث قيمة عن قضايا الأسرة، وتصميم طرائق التنفيذ والتقييم؛

تدعو وسائل الإعلام والمؤسسات التعليمية والجهات الدينية الرسمية إلى الإضطلاع بالدور الحيوي والإيجابي الذي يجدر بها القيام به في حماية وتعزيز مؤسسة الزواج والأسرة، وتحت على تكامل دورهم في رفع مستوى الوعي وتعبئة المجتمعات المحلية والأسر، والتأثير على التفكير وتغيير السلوك، وتعزيز القيم الإسلامية لبناء أسرة قوية ومعافاة.

تقترح على الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي إطلاق مسابقة دولية بين الدول الأعضاء في المنظمة لتصميم رمز فني أو شعار يسلط الضوء على أثر التنوع الكبير في إطار الوحدة الإسلامية على القيم الأسرية التقليدية في مواجهة رمز الألوان في المجالات الثقافية والترفيهية. كما تنوّه بالقيم العائلية القوية التي جسدها فريق كرة القدم المغربي في كأس العالم التي اختتمت مؤخرًا بقطر ودعت إلى محاكاتها وإبرازها كنموذج لأهمية القيم الأسرية.

تدعو مجلس وزراء الخارجية إلى إنشاء "نواة لحماية الأسرة والطفل في منظمة التعاون الإسلامي" مشفوعة بولاية لوضع استراتيجيات واتخاذ مواقف سياسية لمنظمة التعاون الإسلامي لحماية الأسرة الطبيعية والأطفال على الصعيدين الدولي والإقليمي. وعلى وجه الخصوص، صياغة توجيهات واضحة بشأن قضايا السياسة العامة التي تدعمها دول منظمة التعاون الإسلامي، ومنها حماية السيادة الوطنية، وصحة الأطفال وبراءتهم، وحمايتهم من المواد الإباحية والتربية الجنسية الشاملة، وصون القيم الدينية والثقافية، وحماية الحياة، وحقوق الوالدين، واحترام القيم الدينية والثقافية، وتجنّب الأطفال ممارسة الجنس أو امتناعهم عنه، وتمكين الشباب في مجال مناصرة الأسرة.

تحت مجمع الفقه الإسلامي الدولي على المشاركة في رفع مستوى الوعي حول ضرر الميل الجنسي والهوية الجنسية من منظور إسلامي، وتقديم الإرشاد الفقهي حول كيفية معالجة نُذر السياسات المختلفة للميل الجنسي والهوية الجنسية، بما في ذلك التربية الجنسية الشاملة، والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، وما إلى ذلك.

تحت أيضًا جميع المنظمات والصناديق المانحة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على توسيع دورها في تقديم المساعدة للقضاء على الفقر المدقع بين الأسر التي تعاني من حالات الضعف، كالأسر وحيدة الأب أو وحيدة الأم، والأسر الفقيرة التي تضم مسنين من بين أفرادها، وتلك المتضررة من إساءة معاملة الأطفال والعنف الأسري، من أجل تفعيل دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والتكامل الاجتماعي، وسيكون دور البنك الإسلامي للتنمية خاصة حاسمًا في توفير الدعم الفني والقروض الصغيرة لدعم الأسر التي تجد مشقة، مع التركيز بشكل خاص على البلدان الأقل نموًا في منظمة التعاون الإسلامي.

تقر بالحاجة إلى إيجاد السبل والوسائل الكفيلة بحماية الأسرة بحماية فعالة، واتحادها في حالات النزاع وما بعد النزاع، فضلًا عن حالات الطوارئ والحالات الأخرى مثل حالات الأسر النازحة داخليًا والمهاجرة واللاجئة، وتحت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تحقيقًا لهذه الغاية على ضمان توفير حقوق الإنسان الأساسية والحماية القانونية لهذه الأسر المتضررة، ولا سيما الحق في التعليم والصحة، للأسر اللاجئة والنازحة على وجه الخصوص.

قررت توسيع نطاق تعاونها مع جميع الأطراف المعنية لتعزيز القدرات الوطنية والدولية في مجال حماية الحق في الأسرة، بما في ذلك الأقليات المسلمة، ضد التحديات التي تفرضها خطة الميل الجنسي والهوية الجنسية، بما في ذلك من خلال توفير دورات تدريبية للمؤسسات

الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الداعمة لقضايا الأسرة، وتمكين الشباب لمناصرة الأسرة، وإصدار البيانات المشتركة للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، وتوجيه الرسائل إلى حكومات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي تكشف عن الأجندات الخفية للحقوق الجنسية، وإرسال رسائل تحذير إلى وكالات الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان التي تنتهك ولاياتها بنشر خطاب الميل الجنسي والهوية الجنسية. كما قررت أيضاً عقد ندوات وورش عمل على هامش منتديات الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف لزيادة الوعي بأهمية حماية الأسرة الطبيعية.

قررت أيضاً إطلاق دراسة جديدة تحلل ملامح النقاش حول الميل الجنسي والهوية الجنسية من منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان فقط، والاستعانة بأفضل العقول لصياغة حجة دامغة قانونياً تلقى صدى لدى المجموعات الغربية ومن يواليها.

تؤكد من جديد التزامها الكامل بتعزيز مؤسسة الزواج والأسرة تحقيقاً للهدف الأسمى المتمثل في رعاية حقوق الإنسان واحترام المجتمعات والحفاظ عليها، وتعرب في هذا الصدد عن استعدادها لمواصلة توسيع نطاق علاقات عملها مع جميع الأطراف المعنية في جميع أنحاء العالم لتوفير أقصى قدر من الحماية لقيم الأسرة بما يتفق مع المبادئ الإسلامية ووفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.
